

## تعميم رقم (2) لسنة 2025

في شأن فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على واردات دول المجلس من منتج صفائح وألواح ولفائف وأشرطة مسطحة أو محببة مستطيلة (بما فيها المربعة) من خلائط الألمنيوم مطلية أو ملونة، بسمك من 0.2 ملليمتر الى 8 ملليمتر، ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية

- بالإشارة الى قرار اللجنة الوزارية رقم (15) بتاريخ 13 مارس 2025م بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على واردات دول المجلس التعاون من منتج صفائح وألواح ولفائف وأشرطة مسطحة أو محببة مستطيلة (بما فيها المربعة) من خلائط الألمنيوم مطلية أو ملونة، بسمك من 0.2 ملليمتر الى 8 ملليمتر، وذلك بالإستناد على توصية اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول مجلس التعاون رقم (59/14 غ / 2024)،
- وإستناداً الى نص المادة 15-3 من القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 2017 في شأن مكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية والتي تنص على أن " تقوم الوزارة بالتنسيق مع الجهات الحكومية في الدولة لتنفيذ كافة القرارات الصادرة عن الجهات الخليجية المعنية بتحقيقات الممارسات الضارة في التجارة الدولية التي يترتب عنها ضرر في الصناعة الخليجية"،
- وحيث تنص المادة 13-3 من القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 2017 في شأن مكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية بأن " يتم إيداع حصيلة فرض التدابير النهائية على واردات المنتج محل التحقيق بخزينة الدولة، وذلك بعد إقتطاع رسوم أداء الخدمة التي يتم تحديدها بالتنسيق ما بين الوزارة والهيئة والإدارات الجمركية"،
- وبناءً على الآلية التي تم تحديدها بالتنسيق ما بين الوزارة والهيئة وإدارات الجمارك بشأن إستيفاء المبالغ والضمانات المستحقة عن التدابير المؤقتة والنهائية المفروضة على واردات المنتج محل التحقيق وفقاً لأحكام المادة 13-2 من القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 2017 في شأن مكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية،

على جميع المتعاملين الاقتصاديين والجهات الحكومية المعنية في الدولة الالتزام بتطبيق الرسم النهائي لمكافحة الإغراق على النحو الآتي :

1. البلدان موضوع الرسم النهائي لمكافحة الإغراق : جمهورية الصين الشعبية.
2. المنتج موضوع الرسم النهائي لمكافحة الإغراق : صفائح وألواح ولفائف وأشرطة مسطحة أو محببة مستطيلة (بما فيها المربعة) من خلائط الألمنيوم مطلية أو ملونة، بسمك من 0.2 ملليمتر الى 8 ملليمتر، والتي تندرج تحت البنود الجمركية (76061220، 76061230) من التعرفة الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية.
- وُستثنى المنتجات من خلائط الألمنيوم غير المطلي أو الملون التي تستخدم كمواد وسيطة لتصنيع منتجات خلائط الألمنيوم المطلية أو الملونة، والمنتجات من خلائط الألمنيوم المعالجة حرارياً، وتلك المستخدمة في صناعة عبوات المشروبات وأغطيتها<sup>1</sup>.
3. بداية تطبيق الرسم النهائي لمكافحة الإغراق : يدخل الرسم النهائي لمكافحة الإغراق حيز النفاذ بداية من تاريخ 25 أبريل 2025م.

1 وفقاً للتعميم الوزاري رقم (4) لسنة 2021 فإن هذه المنتجات ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية تعتبر محل فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق نافذة المفعول منذ 22 يوليو 2021 لمدة خمس سنوات.



4. مدة تطبيق الرسم النهائي لمكافحة الإغراق : يُفرض الرسم النهائي لمكافحة الإغراق لمدة (5) سنوات بدايةً من 25 أبريل 2025م.
5. شكل وقيمة الرسم النهائي لمكافحة الإغراق : يُفرض الرسم النهائي لمكافحة الإغراق وفقاً لهوامش الإغراق النهائية التي تم تحديدها كنسبة مئوية من القيمة (CIF) للواردات الموضحة بالجدول التالي :

الدولة	مصدر أجنبي / منتج	هامش الإغراق كنسبة مئوية من القيمة CIF
جمهورية الصين الشعبية	ZOUPING ZENWIN ALUMINIUM TECHNOLOGY CO., LTD	7.6%
	LITONG ALUMINUM INDUSTRY (GUANGDONG) CO., LTD.	8%
	LITONG ALUMINIUM INDUSTRIAL (WUXI) CO., LTD.	
	LITONG ALUMINUM INDUSTRY(SHANGHAI) CO., LTD.	
	UNITED ALUMINUM CO., LTD	7.1%
	أخرى	20%

6. إستيفاء الرسم النهائي لمكافحة الإغراق : تستوفى المبالغ المستحقة عن الرسم النهائي لمكافحة الإغراق وذلك من خلال تطبيق هامش الإغراق على كل الشركات وفقاً للنسبة المذكورة في الجدول أعلاه وذلك كنسبة مئوية من القيمة (CIF).

لذا فإننا نُهيب بكافة المتعاملين الاقتصاديين والجهات الحكومية المعنية بضرورة الالتزام بما جاء في هذا التعميم والعمل بموجبه إعتباراً من تاريخ صدوره.

  
عبدالله بن طوق المري  
وزير الاقتصاد

صدر بتاريخ : 10 ابريل 2025

نسخة الى : الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وأمن المنافذ.

نسخة الى : الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية.